

Distr.: General
1 February 2001



الدورة الخامسة والخمسون
البند ٩٥ من جدول الأعمال

[Suite]

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة الثانية (A/55/582/Add.8)]

١٩٨/٥٥ - تعزيز أوجه التكامل فيما بين الصكوك الدولية المتعلقة بالبيئة والتنمية المستدامة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى جدول أعمال القرن ٢١^(١) وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ الذي اعتمده في دورتها الاستثنائية التاسعة عشرة^(٢)، وإلى قراراتها ١٨٦/٥٣ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، و ٢٤٢/٥٣ المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٩، و ٢١٧/٥٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩،

وإذ تعيد تأكيد الحاجة، كما هو منصوص عليه في برنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، إلى زيادة التساوق بين مختلف المنظمات والعمليات الحكومية الدولية، عن طريق تحسين التنسيق في مجال السياسات على الصعيد الحكومي الدولي، وإلى بذل جهود مستمرة وأكثر تضاماً من أجل تعزيز التعاون فيما بين أمانات هيئات صنع القرار ذات الصلة، كل في مجال ولايتها،

وإذ تؤكد على ضرورة أن تواصل مؤتمرات الأطراف وأمانات اتفاقيات البيئة سعيها إلى تحقيق أهداف التنمية المستدامة التي

تتماشى مع تلك الاتفاقيات ومع جدول أعمال القرن ٢١،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن الترتيبات المؤسسية الدولية المتصلة بالبيئة والتنمية المستدامة^(٣)؛

٢ - ترحب بالأعمال التي قامت بها أمانات الصكوك المتعلقة بالبيئة والتنمية المستدامة والمنظمات الأخرى ذات الصلة

لتنفيذ القرار ٢١٧/٥٤؛

٣ - تشجع مؤتمرات الأطراف وأمانات كل من اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ^(٤)، واتفاقية التنوع

البيولوجي^(٥)، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا^(٦)،

(١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع

A.93.I.8 والتصويبان)، المجلد الأول: القرارات التي اتخذها المؤتمر، القرار ١، المرفق الثاني.

(٢) القرار د-٢/١٩، المرفق.

(٣) A/55/357.

والصكوك الدولية الأخرى المتعلقة بالبيئة والتنمية المستدامة، بالإضافة إلى المنظمات ذات الصلة، وبصفة خاصة برنامج الأمم المتحدة للبيئة، على مواصلة أعمالها لتعزيز التكامل فيما بينها، على أن يشمل ذلك، حسب الاقتضاء، مشاركة مجموعة الإدارة البيئية، مع الاحترام الكامل لمركز أمانات الاتفاقيات وما لكل مؤتمر من مؤتمرات الأطراف في الاتفاقيات المعنية من صلاحيات مستقلة لاتخاذ القرارات، وعلى تعزيز التعاون بمدف تيسير إحراز التقدم في تنفيذ تلك الاتفاقيات على كل من الصعيد الدولي والإقليمي والوطني، وعلى تقديم تقارير عن ذلك إلى مؤتمرات الأطراف ذات الصلة بكل منها؛

٤ - تشجيع أيضا مؤتمرات الأطراف على أن تقوم، بمساعدة أماناتها، بتنسيق توقيت دوراتها ودورات هيئاتها الفرعية، أخذة في الاعتبار تنظيم أعمال الجمعية العامة، ولجنة التنمية المستدامة؛

٥ - تشجيع كذلك مؤتمرات الأطراف على تعزيز تبسيط طريقة تقديم التقارير الوطنية؛

٦ - تدعو أمانات كل من اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، واتفاقية التنوع البيولوجي، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا، وسائر الصكوك الدولية المتعلقة بالبيئة والتنمية المستدامة، وكذلك المنظمات ذات الصلة، إلى تقديم المزيد من المعلومات عما تظطلع به من أعمال من أجل تنفيذ القرار ٢١٧/٥٤ والأنشطة المكملة الأخرى في إطار مساهماتها في العملية التحضيرية لاستعراض تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ المقرر إجراؤه في عام ٢٠٠٢؛

٧ - تطلب إلى الأمين العام أن يأخذ في الاعتبار الأعمال المذكورة أعلاه عند إعداد الوثائق والأنشطة التحضيرية الأخرى من أجل استعراض تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ المقرر إجراؤه في عام ٢٠٠٢.

الجلسة العامة ٨٧

٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠

(٤) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٧٧١، الرقم ٣٠٨٢٢.

(٥) انظر: برنامج الأمم المتحدة للبيئة، اتفاقية التنوع البيولوجي (مركز الأنشطة البرنامجية للقانون البيئي والمؤسسات البيئية)، حزيران/يونيه ١٩٩٢.

(٦) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٩٥٤، الرقم ٣٣٤٨٠.